

مدخل القانون



الفرقة الاولى

AHMED ABOUD

01159058069

مقدمة في القانون

▪ **تعريف القانون:** هو مجموعة القواعد العامة المجردة التي تنظم علاقات وسلوك الافراد في المجتمع، ويقوم على احترامها سلطة عامة توقع الجزاء على من يخالفها

AHMED ABOUD

عناصر القاعدة القانونية

<p>✓ <u>الفرض</u>: ظاهرة او واقعة معينة متي حدثت رتب عليها القانون اثر معين.</p> <p>▪ قد تكون هذه الواقعة <u>طبيعية</u> مثل: الزلازل او البراكين</p> <p>▪ وقد تكون من <u>فعل الانسان</u> مثل: البيع، او الشراء، او المخالفات، او الجرائم</p>	<p>✓ <u>الحكم</u>: هو الاثر الذي يرتبه القانون على حدوث الواقعة</p> <p>▪ <u>حكم الامر</u>: ويكون مضمونة القيام بفعل معين علي سبيل الالزام</p> <p>▪ <u>حكم ناهي</u>: ويكون مضمونة طلب الامتناع عن فعل معين علي سبيل الالزام</p> <p>▪ <u>حكم تخيري</u>: وهو الحكم الذي يخير الفرد بين فعل الامر وتركه</p>
--	---

AHMED ABOUD

خصائص القاعدة القانونية

- ١ - قاعدة قانونية عامة ومجردة: ان تكون القاعدة القانونية قاعدة عامة ومجردة: العمومية تؤدي الي التجريد والتجريد يؤدي الي العمومية فهما صفتان متلازمتان
 - العمومية: تعني ان القاعدة القانونية تطبق على جميع الحالات والأشخاص لتحقيق المساواة
 - التجريد: تعني ان القاعدة القانونية عند تطبيقها لا ينظر فيها لشخص معين او واقعة معينة

✓ فالقانون يجب ان لا يميز بين شخص والأخر مثل قانون التجنيد وقانون الموظفين
- ٢ - قاعدة قانونية اجتماعية: لأنها تهدف الي تنظيم سلوك الافراد في المجتمع ولا توجد القواعد القانونية الا في المجتمع كما ان اجتماعية القاعدة يرتب اثر وهو ان القاعدة القانونية غير ثابتة وانما متغيرة بتغير المجتمع وبالتالي فإنها تختلف باختلاف الزمان والمكان وتتطور بتطور المجتمع كما ان القاعدة القانونية لا تهتم بما في نية الشخص ولاكن تنظر الي سلوكه الظاهري الذي يؤثر في المجتمع



٣ - قاعدة قانونية ملزمة بجزاء: قاعدة قانونية ملزمة بجزاء: قاعدة ملزمة مصحوبة بجزاء تتضمن صفتان:

- ✓ الاولي: صفة الالزام (الاجبارية): وفقا لهذه الصفة انه يجب على الافراد اتباع احكام القاعدة القانونية رغما عن ارادتهم فهم ملزمون ومجبرون على تنفيذها
- ✓ الثانية: ضرورة الجزاء: حتى يجبر الافراد على احترام القانون وجب ان يكون لكل قاعدة جزاء فلا يتصور وجود إلزام على تنفيذ القاعدة القانونية ما لم يوجد جزاء

الجزاء

▪ تعريف الجزاء: هو الأثر الزاجر المحسوس الذي توقعه سلطات الدولة علي الفرد نتيجة مخالفته للقاعدة القانونية

خصائص الجزاء

١ - انه ذو أثر زاجر محسوس	٢ - انه حال غير مؤجل يطبق في الدنيا
لابد ان يكون الجزاء <u>مادي ملموس</u> أي له مظهر خارجي كالسجن او الغرامة	يقصد بذلك ان الجزاء يطبق على المخالف فور حدوث مخالفه للقانون <u>بعكس</u> قواعد الدين الذي يكون فيها الجزاء مؤجل للأخرة
٣ - انه معين نوعه ومقداره	٤ - توقعه السلطة العامة او استنثار السلطة العامة بتوقيع الجزاء
حتى يستطيع الشخص ان يكون على بينه منه ضمانا لحقوق وحریات الافراد <u>فالمعرفة المسبقة</u> بمقدار الجزاء تجعل المخالف بمنأى عن المفاجأة عند توقيع الجزاء عليه	فلذلك لا يجوز لاي فرد ان <u>ينتقم لنفسه</u> في المجتمع الحديث ينكر نظام القضاء الخاص الذي كان يتيح للفرد في المجتمعات القديمة سلطة اقتضاء حقة

صور الجزاء

١ - الجزاء الإداري: هو الجزاء الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعد القانون الإداري فقد يكون انذار او لفت نظر او خصم من المرتب او حرمان من الترقية

٢ - الجزاء الجنائي: هو الجزاء الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعد القانون الجنائي وهو اشد أنواع الجزاء لأنها تطبق على الأفعال الأكثر خطورة على امن وسلامة المجتمع كالقتل والخيانة العظمي ويتمثل في الإعدام او الاشغال الشاقة، السجن المؤبد

■ وظائف الجزاء الجنائي:

- الوظيفة الاولى **المنع**: هو منع افراد المجتمع من ارتكاب الجرائم خوفا من الجزاء
- الوظيفة الثانية **الردع**: فالفرد الذي عوقب بجزاء جنائي هذا يعتبر ردعا له حتى لا يعود للجريمة مرة اخري
- ✓ **الجنابة**: اشد أنواع الجرائم وعقوبتها الإعدام او السجن المشدد او المؤبد
- ✓ **الجنحة**: هي اقل خطورة من الجناية وعقوبتها الحبس او الغرامة
- ✓ **المخالفة**: هي اقل الجرائم خطورة وعقوبتها الغرامة

٣ - الجزاء المدني: هو الجزاء الذي يترتب على مخالفة قاعدة من قواعد القانون المدني، فهو نتيجة الاعتداء على حق خاص **ويتمثل في:**

- **التنفيذ العيني**: يتمثل في التزام المدين الذي يمتنع عن التنفيذ في صورة تنفيذ عيني لإجبار الممتنع على الوفاء
- **التعويض**: (التنفيذ بمقابل): قد يكون مستحيل التنفيذ العيني ولا يمكن إعادة الحال الي ما كان عليه والبديل هو التعويض الذي يغطي الاضرار التي لحقت بالمتضرر
- **الفسخ**: يقصد به الجزاء الذي يترتب على اخلال أحد المتعاقدين بالتزامه

AHMED ABOUD

